

Distr.: General
12 July 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٠٠ (د) من القائمة الأولية*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدّم المركز الإقليمي الدعم إلى الدول الأعضاء في تنفيذ صكوك نزع السلاح الدولية والإقليمية من خلال أكثر من ٧٠ مبادرة لتقديم المساعدة. وركّزت هذه الأنشطة على مساعدة الدول في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومعالجة آثارها السلبية على الأمن العام والأمن البشري. وأسفرت المساعدة المقدمة إلى دول المنطقة عن تدمير ١٦٧ ٤١ سلاحًا و ٥١ طنًا من الذخائر، وعزّزت بناء القدرات في إدارة وحماية ١٣٠ مرفقًا من مرافق التخزين في جميع أنحاء المنطقة. ودرّب المركز أكثر من ٤٣٠ ضابطًا من ضباط قطاع الأمن الوطني، بمن فيهم مسؤولو الجمارك والموظفون القضائيون، بشأن طائفة واسعة من مسائل

* A/68/50



الرجاء إعادة استعمال الورق

060813 300713 13-39157 (A)



مراقبة الأسلحة الصغيرة، بما في ذلك الوسم والتعقب وإدارة المخزونات. ودعم المركز الإقليمي أيضاً الحوار المتعلق بالسياسة العامة بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة وبشأن الإصلاحات التشريعية في ١٣ دولة مما أدى إلى وضع سياسات وطنية وأنظمة وخطط عمل وطنية. وقدم المركز الخبرة القانونية لتنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، وإنشاء هيئات ووكالات وطنية تكون مسؤولة عن الرقابة عليها. وعمل المركز الإقليمي على تعميم مراعاة قضايا المرأة في برنامج عمله، وبذل جهوداً متضافرة لتعزيز مشاركة المرأة وإبراز مساهمتها في نزع السلاح، وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

ويود الأمين العام الإعراب عن امتنانه للدول الأعضاء وسائر الشركاء الذين وفروا الدعم لعمليات المركز الإقليمي وبرامجه من خلال تقديم مساهمات مالية وعينية، ويناشد الجهات القادرة على تقديم تبرعات إلى المركز أن تفعل ذلك.

أولاً - مقدمة

١ - كرّرت الجمعية العامة في قرارها ٦٦/٦٧ تأكيد دعمها القوي للدور الذي يضطلع به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الترويج لأنشطة الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، تعزيزاً للسلام ونزع السلاح والاستقرار والأمن والتنمية في أوساط الدول الأعضاء في المركز، وشجّعت المركز كذلك على المضي قدماً في استحداث أنشطة في بلدان المنطقة كلها في ميدانين مهمين هما السلام ونزع السلاح، والتنمية.

٢ - وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة أيضاً من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ القرار في دورتها الثامنة والستين. ويُقدّم هذا التقرير امتثالاً لذلك الطلب، وهو يشمل أنشطة المركز الإقليمي في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٣. ويرد في مرفق هذا التقرير بيان مالي عن حالة الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٢.

ثانياً - الوظيفة والولاية

٣ - أنشئ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي يقع مقره في ليما، في عام ١٩٨٧، عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١. ومُنح المركز الإقليمي ولاية تقديم الدعم الفني للمبادرات والأنشطة الأخرى

للدول الأعضاء في المنطقة، بناء على طلبها، من أجل تنفيذ تدابير السلام ونزع السلاح وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثالثاً - مجالات الأنشطة الرئيسية

٤ - لا تزال الأسلحة غير المشروعة المتداولة في جميع أنحاء المنطقة تلحق بالضرر بسلامة المجتمعات المحلية وتعوق التنمية المستدامة في دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ونظراً إلى الطابع عبر الوطني لهذا التحدي الذي يواجه الأمن العام، فقد فضلت دول المنطقة اعتماد نُهج وآليات دون إقليمية لتنفيذ الصكوك ذات الصلة بترع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. والتمست خبرة المركز الإقليمي ومساعدته التقنية في تحقيق هذا الهدف. وقدم المركز الإقليمي الدعم للدول في مراجعة التشريعات الوطنية ذات الصلة بالأسلحة النارية واعتماد سياسات عامة للتصدي لانتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة، وبالتالي مساعدة الدول في التخفيف من ارتفاع معدلات العنف المسلح. وسعيًا إلى المساعدة في تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية بشأن الأسلحة الصغيرة، أعدّ المركز أدوات عملية جديدة لترع السلاح من أجل توحيد ممارسات دول منطقة الأنديز في وسم الأسلحة، وبناء القدرات في تعقب الأسلحة في أمريكا الوسطى، وبناء القدرات في إدارة المخزونات في منطقة البحر الكاريبي، وتوفير المشورة القانونية والمتعلقة بالسياسات في دول أمريكا الجنوبية.

٥ - واعترافاً بدور المرأة المهم في نزع السلاح، سلّط المركز الضوء على دور المرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي باعتبارها قوة تغيير من خلال إصدار مطبوعة مكرّسة لإبراز مساهمة المرأة في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

ألف - برنامج الأمن العام

١ - المساعدة التقنية في تدمير الأسلحة والذخائر وإدارة المخزونات

٦ - من خلال تقديم المساعدة التقنية والتدريب المتخصص ومعدات التدمير، قدم المركز الإقليمي الدعم للدول في مجال تدمير الأسلحة الفائضة والعتيقة والمصادرة، امتثالاً للصكوك والمعايير الدولية، مثل برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

٧ - وأطلق المركز الإقليمي المرحلة الثانية من برنامج مساعدة منطقة البحر الكاريبي خلال حلقة عمل إقليمية عُقدت في بربادوس بشأن أفضل الممارسات والمعايير الدولية المتعلقة

بإدارة المخزونات وتدميرها. وشاركت خمس دول إضافية من منطقة البحر الكاريبي في هذه المرحلة الثانية من البرنامج التي تشمل تقييمات أساسية لسياسات التخزين ومنشآته. وقد أجري التقييم في بربادوس (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢) وسانت كيتس ونيفس (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢) وسورينام (شباط/فبراير ٢٠١٣) وغيانا (حزيران/يونيه ٢٠١٣)، ومن المقرر إجراء التقييم النهائي في دومينيكا في أواخر عام ٢٠١٣. وزوّدت هذه التقييمات الأساسية الدول بمعلومات موضوعية عن قدراتها الوطنية لتدمير الأسلحة وإدارة المخزونات. وساعد المركز أيضًا هذه الدول في وضع خطط عمل وطنية لإدارة مخزونات الأسلحة وتدميرها.

٨ - ومن أجل دعم تقيّد الدول بالمعايير التقنية المقبولة دوليًا في مجال تدمير الأسلحة وإدارة المخزونات، أعدّ المركز ٤٠ إجراءً تشغيليًا موحدًا، تستند إلى المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة التي يمكن تكييفها وفق النظم الإدارية والتشغيلية الخاصة بكل دولة. وترشد هذه الإجراءات التشغيلية الموحدة الدول نحو أفضل السبل لإدارة مخزونات الأسلحة، وتسجيل فقدانها أو استردادها، وتقييم المخاطر والامتثال للاحتياجات الأمنية أثناء التدمير والتخلص من النفايات بعد التدمير. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نُفذت الإجراءات التشغيلية الموحدة التي وضعها المركز في جميع أنحاء منطقة البحر الكاريبي، وكذلك في الأرجنتين.

تدمير الأسلحة الصغيرة

٩ - قدّم المركز الإقليمي المشورة التقنية العملية للمسؤولين الوطنيين في ١٣ دولة في منطقة البحر الكاريبي وأمريكا الجنوبية من أجل تدمير ١٦٧ ٤١ سلاحًا من فائض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الصغيرة العتيقة والمصادرة. ورصد المركز عمليات التدمير هذه وتأكد من أنها تمتثل للمعايير الدولية، نظرًا إلى اختلاف تدابير التدمير وتقنياته قد تختلف من بلد لآخر. وفي منطقة البحر الكاريبي، حيث لا تتوفر مرافق الصهر بسهولة، اختار المركز تقديم مقصّات هيدرولية إلى جميع دول المنطقة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كانت الدول الخمس الأولى في منطقة بحر الكاريبي التي تلقت هذه المعدات هي أنتيغوا وبربودا، وبربادوس، وسانت كيتس ونيفيس، وسورينام، وغيانا. ودُرّب ما مجموعه واحد وسبعون موظفًا حكوميًا على الإجراءات الدولية لتوثيق عمليات تدمير الأسلحة الصغيرة والتخطيط لها وتنفيذها ورصدها. وأجري تدريب على الاستخدام الآمن وصيانة معدّات القطع لكفالة استدامة قدرات تدمير الأسلحة.

١٠ - وتعدّ الجمهورية الدومينيكية مثالاً مهماً على نجاح برنامج المساعدة الذي يقدمه المركز الإقليمي. ففي ذلك البلد، وفي أعقاب تقييم أنجز في الفترة المشمولة بالتقرير السابق، دمّرت السلطات الوطنية، بمساعدة المركز الإقليمي، أكثر من ٢٠٠ ٣٠ سلاحاً صغيراً فائضاً وعتيقاً ومصادراً وما يزيد على ٣٠ طنّاً من ذخيرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من مخزونات الجيش والشرطة. وكان لمعدات التدمير التي قدّمها المركز دور مهم في تدمير هذه الأسلحة تدميرًا فعالاً.

تدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها

١١ - عملاً بتوصية فريق الخبراء الحكوميين^(١) بشأن الذخائر الصادرة في تقريره (A/63/182، الفقرة ٦٩) والداعية إلى قيام الدول، في الوقت المناسب، بتدمير الذخائر غير المأمونة على نحو غير مضرّ بالبيئة، صمّم المركز الإقليمي ودشنّ خزناً لحرق ذخيرة الأسلحة الصغيرة يمكن إعادة استخدامه. ودُرّب ١٠٨ موظفين وحازوا شهادات لاستخدام خزانات الحرق في تسع دول في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي (أنتيغوا وبربودا، وبربادوس، وبليز، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسورينام)، وكذلك في مجال تدمير الذخائر بشكل عام.

١٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ساعد المركز الإقليمي الدول في تدمير ما مجموعه ٥١ طنّاً من ذخيرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وجرّت عمليات التدمير والإشراف على التدمير كلها وفقاً للمعايير الدولية والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة.

إدارة المخزونات

١٣ - إن إدارة المخزونات عنصر أساسي في تحسين سلامة مخزونات الأسلحة وأمنها، ومن ثم فهي أداة مهمة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. وتستفيد الدول الأعضاء من المساعدة الرامية إلى تحسين البنية التحتية لمرافق المخزونات، ووضع إجراءات أكثر أماناً، وتدمير الفائض من الأسلحة أو الأسلحة العتيقة أو المصادرة، وبذلك يتم الحد من خطر احتمال وقوع انفجارات عرضية في المخزونات وتحويل وجهة الأسلحة صوب السوق السوداء. وتلقى المركز الإقليمي العديد من طلبات المساعدة بشأن هذه المسألة من الدول الأعضاء في المنطقة.

(١) أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة ٧٢/٦١ فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في اتخاذ مزيد من الخطوات لتعزيز التعاون فيما يتعلق بمسألة فائض مخزونات الذخيرة التقليدية.

١٤ - وقدم المركز الإقليمي التدريب لعدد من موظفي قطاع الأمن المسؤولين عن إدارة مرافق مخزونات الأسلحة الصغيرة والذخيرة في الأرجنتين والجمهورية الدومينيكية، ومكّنهم من مشاركة زملائهم من الضباط ما اكتسبوه من دراية تقنية عن طريق برنامج "تدريب المدربين" بغرض كفاءة تطبيق الممارسات الموحدة. وقد استفاد ما يفوق ١٠٠ مرفق من مرافق المخزونات في المنطقة من المساعدة التي يقدمها المركز في هذا المجال.

١٥ - ونظم المركز الإقليمي أيضاً حلقة دراسية في السلفادور في تموز/يوليه ٢٠١٢ لفائدة ٢٥ خبيراً وطنياً، وحلقة دراسية إقليمية في كوستاريكا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ لفائدة ٣٤ خبيراً تقنياً من الدول الأعضاء في منظومة التكامل بين دول أمريكا الوسطى، ومن كولومبيا والمكسيك. وركزت الحلقات الدراسية على تدمير الأسلحة والذخيرة، ومعايير إدارة المخزونات وأفضل ممارساتها.

١٦ - وقدم المركز الإقليمي المساعدة التقنية إلى الأرجنتين في آب/أغسطس ٢٠١٢ في مجال إدارة المخزونات، بما في ذلك حلقة عمل تقنية في مجال إدارة المخزونات قُدمت للسلطات الوطنية، وتقييمات أساسية أُجريت لـ ١١ مرفقاً من مرافق المخزونات الاتحادية. وعُقدت حلقة دراسية تدريبية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ لصالح ٣٠ موظفاً في وكالات إنفاذ القانون الاتحادية بشأن تقييم المخاطر والتخطيط الأمني فيما يتعلق بإدارة المخزونات. وفي أيار/مايو ٢٠١٣، افتتحت حكومة الأرجنتين بالاشتراك مع المركز الإقليمي مرفق المخزونات الرئيسي للشرطة الاتحادية الأرجنتينية بعد تجديده وإدخال تحسينات عليه. وقدم المركز توصياته بشأن التحسينات بناء على المعايير الدولية.

١٧ - وقد قدمت الأرجنتين الدعم المالي لهذا الجهود المشترك الذي وفر المساعدة التقنية لسلطاتها الوطنية. وتلك طريقة جديدة تقوم دول المنطقة من خلالها بالتعاون وتقديم الدعم المالي للأنشطة الوطنية التي يضطلع بها المركز الإقليمي في مجال التصدي لتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٢ - بناء القدرات والتدريب في مجال مكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة

التدريب المشترك بين المؤسسات بشأن إنفاذ القانون

١٨ - نفذ المركز الإقليمي بنجاح دورته التدريبية المشتركة بين المؤسسات والحائزة على جوائز لضباط القطاع الأمني في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات. وساهمت الدورة في بناء قدرات دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من

جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها، ولتنفيذ الصكوك الإقليمية ذات الصلة.

١٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شارك ما يزيد عن ٢٠٠ ضابط من ضباط القطاع الأمني من خمس دول من أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي (إكوادور وبليز والسلفادور وكولومبيا وهندوراس) في التدريب.

٢٠ - وبالإضافة إلى ذلك، أجرى المركز الإقليمي، بالتعاون مع إكوادور وكولومبيا والمكثبين القطريين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في تموز/يوليه ٢٠١٢ دورة متخصصة تجمع البلدين على الحدود بينهما. وكانت الدورة بمثابة تدبير لبناء الثقة بين البلدين اللذين يواجهان تحديات مماثلة فيما يتعلق بحدودهما. ويعمل معظم المتدربين الذين بلغ عددهم ٤٣ متدرباً في المناطق الحدودية، وقد تلقوا التدريب بشأن مسائل من قبيل الاتجار غير المشروع بالأسلحة وأثره على المنطقة الحدودية؛ وتقنيات التحقيق وتعقب الأسلحة الصغيرة غير المشروعة في المناطق الحدودية؛ وجمع المعلومات وإدارة الأدلة القضائية.

٢١ - وعملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وقرار الجمعية العامة ٦٥/٦٩، واعترافاً بالدور الأساسي الذي تؤديه النساء في مسائل نزع السلاح وتحديد الأسلحة، شجع المركز الإقليمي الدول على تعيين أكبر عدد ممكن من ضابطات القطاع الأمني للمشاركة في دورته التدريبية المشتركة بين المؤسسات لكفالة زيادة تمثيل المرأة ومشاركتها في جهود إرساء السلام والأمن.

٢٢ - وأكد المركز الإقليمي أيضاً على الإمساك بزمام الأمور وطنياً واستدامة الدورة التدريبية عن طريق تدريب المدربين لكي يتمكن هؤلاء من تكرار تنظيم الدورة على الصعيد الوطني. وساهم السعي لاكتساب قدرات وطنية لإجراء تدريب مماثل في القرار الذي اتخذته ترينيداد وتوباغو والسلفادور بإدراج نماذج الدورة التدريبية المشتركة بين المؤسسات للمركز في المناهج الدراسية الموحدة لمراكز تدريب قوات الأمن الوطنية لهذين البلدين.

دورات متخصصة لبناء قدرات القطاع القضائي

٢٣ - استجابة لطلبات الدول بتقديم تدريب محدد للقضاة والمدعين العامين وأفراد الشرطة القضائية في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات، عدّل المركز الإقليمي الدورة التدريبية المشتركة بين المؤسسات لتتلاءم مع الطلب. والهدف المتوخى على الأمد الطويل هو تزويد القطاع القضائي بأدوات أفضل للتصدي للاتجار غير المشروع

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بسبل منها المساعدة في الحد من الإفلات من العقاب والعنف المسلح.

٢٤ - وأجريت دورتان متخصصتان للموظفين القضائيين والعاملين في المهن القانونية، في غواتيمالا (أيلول/سبتمبر ٢٠١٢) والسلفادور (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢). واستفاد ما مجموعه ٢٩ موظفاً قضائياً و ٣٣ من العاملين في المهن القانونية من الدورة التدريبية التي قدمت التدريب في الجوانب التقنية لتحديد الأسلحة النارية والذخيرة، بما فيها معلومات عن المقذوفات وإدارة مسرح الجريمة وسلسلة المسؤولية، ومحاكاة جلسة استماع في الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. ومن المهم الإشارة إلى أن ٣٧ في المائة من المشاركين في الدورتين التدريبيتين القانونيتين كنّ من النساء.

٣ - المساعدة القانونية ودعم السياسات بشأن تحديد الأسلحة الصغيرة

٢٥ - إن اعتماد سياسات وأطر قانونية قوية أمر أساسي لتعزيز مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فهي تشكل عناصر رئيسية في إنفاذ القوانين المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتكتسي مساعدة الدول في مواءمة تشريعاتها الوطنية المتعلقة بتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع التزاماتها بموجب الصكوك الدولية والإقليمية أهمية خاصة.

الحلقات الدراسية بشأن سياسات الأمن العام

٢٦ - نظم المركز الإقليمي حلقة دراسية وطنية في غواتيمالا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بشأن أفضل الممارسات الإقليمية لوضع التدابير في مجال تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والسياسات الوطنية لمنع العنف المسلح. وشارك في الحلقة الدراسية ما مجموعه ٢٦ من صانعي السياسات الغواتيماليين الرفيعي المستوى إضافة إلى الأمانة الفنية لمجلس الأمن الوطني الغواتيمالي. ودعمت الحلقة الدراسية إعادة الحكومة لتقييم إطارها المؤسسي لمعالجة المسائل المتعلقة بالاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والعنف المسلح. وساهمت الحلقة الدراسية في إنشاء لجنة وطنية معنية بمنع العنف المسلح في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٢٧ - ودعم المركز الإقليمي أيضاً حلقة دراسية بشأن تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السلفادور، وعقدت الحلقة في هذا البلد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ وناقش خلالها عدد من المشرعين والبرلمانيين الأطر القانونية والسياسة الوطنية الراهنة المتعلقة بالحد من العنف المسلح.

٢٨ - وتعاون المركز الإقليمي مع الأمين الوطني للأمن العام لهندوراس والمكتب القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنظيم حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن السياسات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وقام نحو ٧٦ مشاركاً من الحكومة والمجتمع المدني والمنظمات الدولية بتقييم العنف المسلح على الصعيدين الوطني والإقليمي، وخيارات السياسات، بما في ذلك تدابير تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومبادرات منع العنف المسلح والحد منه. وتناولت الحلقة الدراسية أيضاً سبل تعزيز قدرة الدول على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وتخفيض معدلات جرائم القتل؛ وتحسين مستوى الأمن العام.

المساعدة القانونية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة

٢٩ - استجابة لطلب من هندوراس، أجرى المركز الإقليمي دراسة قانونية وقدم توصيات بشأن تدابير مواءمة القانون الوطني المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع الصكوك القانونية الدولية والإقليمية. وقُدمت الدراسة القانونية رسمياً إلى السلطات الوطنية في حلقة عمل نظمها المركز بالتعاون مع المركز الهندوراسي للبحوث وتعزيز حقوق الإنسان في شباط/فبراير ٢٠١٣. وخلال حلقة العمل، ناقش ٦٢ مشاركاً، ومنهم أعضاء من الكونغرس ومسؤولون كبار رئيسيون، العناصر الأساسية لمشروع قانون جديد بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والتوصيات الواردة في الدراسة القانونية التي أجراها المركز الإقليمي. ووافقت وزارة الأمن والدفاع بعد ذلك على مشروع القانون الجديد، وهو معروض حالياً على الكونغرس للنظر فيه.

٣٠ - وبناء على طلب من السلفادور، أجرى المركز الإقليمي دراسة قانونية مقارنة لتشريعات ذلك البلد المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إزاء الصكوك القانونية الدولية والإقليمية. وشملت الدراسة توصيات لتعزيز تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السلفادور. ونظم المركز حلقة عمل لعرض الدراسة القانونية المقارنة في تموز/يوليه ٢٠١٢. وشارك ما مجموعه ١٦ من صانعي السياسات والمشرعين السلفادوريين في حلقة العمل. ولتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، دُعي خبراء قانونيون من غواتيمالا ونيكاراغوا للتعريف بتجارهم الوطنية في ذلك المجال في حلقة العمل.

٣١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرى المركز الإقليمي أيضاً دراسات قانونية للدول العشر التالية من منطقة البحر الكاريبي، بناء على طلبها، وهي: أنتيغوا وبربودا، وبربادوس، وجزر البهاما، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسورينام، وغرينادا، وغيانا. وعن طريق الدراسات القانونية، قورنت

التشريعات الوطنية للدول التي تتعلق بتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالأحكام الواردة في الصكوك القانونية الدولية والإقليمية ذات الصلة، وحُدِّدَت الثغرات، إن وُجدت. وقدمت توصيات أيضا بشأن كيفية موازنة التشريعات الوطنية مع ما يوجد من صكوك قانونية على الصعيدين الدولي والإقليمي.

٣٢ - ووسَّع المركز الإقليمي نطاق أدواته المرجعية القانونية على شبكة الإنترنت بإنشاء مكتبة افتراضية، لكي تشمل مختلف التشريعات الوطنية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتوجد الدراسات القانونية التي أجراها المركز الإقليمي لبلدان المنطقة أيضا على موقعه الشبكي.

٤ - أدوات لتنفيذ الصكوك المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

٣٣ - أعدَّ المركز الإقليمي أدوات محددة لكي يستخدمها مسؤولو القطاع الأمني في بلدان المنطقة لتعزيز القدرة على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المركز الإقليمي المساعدة التقنية إلى البلدان، بناء على طلبها، في مجالات من قبيل وسم الأسلحة والذخيرة، وصمم دورات تدريبية جديدة لصانعي الأسلحة وخبراء التحقيق الجنائي البالستي.

ممارسات الوسم الموحدة

٣٤ - أعدَّ المركز الإقليمي مبادئ توجيهية تقنية إقليمية فيما يتعلق بوسم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة بالاستناد إلى المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة وأفضل الممارسات الإقليمية. وتتألف المبادئ التوجيهية من سلسلة من التوصيات بشأن العلامات الأولى والثانوية الموحدة للأسلحة وذخائرها. وقد قُدِّمَت لبلدان المنطقة، وعُرضت في الاجتماع التحضيري للعملية الإقليمية الثانية لمكافحة الاتجار بالأسلحة التي عقدت في سان سلفادور في نيسان/أبريل ٢٠١٣، وفي اجتماعات اللجنة الاستشارية لاتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة التي عقدت في واشنطن العاصمة في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٣٥ - وساهم المركز الإقليمي في الجهود التي تبذلها جماعة دول الأنديز لتوحيد الممارسات في مجال وضع العلامات. واستناداً إلى المبادئ التوجيهية التقنية التي أعدّها المركز، ناقشت دول الإنديز اعتماد قواعد تقنية ملزمة قانوناً لتوحيد وسم الأسلحة والذخيرة في المنطقة دون الإقليمية في اجتماع عقد في ليما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وسيواصل المركز

الإقليمي دعم العملية التشاورية دون الإقليمية الجارية لدول الأنديز بهدف اعتماد أول صك دون إقليمي بشأن ممارسات الوسم الموحدة.

تعقب الأسلحة والتحقيق الجنائي الباليستي

٣٦ - استجابة لطلبات المساعدة التي تقدّمت بها بليز لتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة عن طريق استخدام أدلة التحقيق الجنائي الباليستي، نظّم المركز الإقليمي دورة تدريبية متخصصة في مجال التحقيق الجنائي الباليستي في العمليات لمسؤولين بليزيين في آذار/مارس ٢٠١٣. وقدّمت الدورة، التي استمرّت أربعة أيام، تدريباً تقنياً إلى ٢٢ مسؤولاً في مجال إدارة أدلة الباليستيات في مسرح الجريمة، والفحص الجنائي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر، والتسجيل والإبلاغ، والفحص العياني الكلي المقارن، والتجارب على مخلفات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويمكن تكييف هذه الدورة التدريبية وتنظيمها عند الطلب في بلدان أخرى في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

إدارة مستودعات الأسلحة

٣٧ - واستجابة لطلبات المساعدة، أنشأ المركز الإقليمي، بالتعاون مع حكومة ترينيداد وتوباغو وبالاتحاد معها، مركز التدريب الإقليمي لإدارة مستودعات الأسلحة في بورت أوف سبين. كذلك نظّم المركز الإقليمي، في ترينيداد وتوباغو، في حزيران/يونيه ٢٠١٣، دورة تدريبية وطنية لإدارة مستودعات الأسلحة استناداً إلى المعايير الدولية، بما في ذلك المعايير الدولية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة. وقد شارك في هذه الدورة اثنا عشر مسؤولاً عن مستودعات أسلحة من البلد، واستهدفت تعزيز قدرات المتدربين وتحسين سلامة التخزين وأمنه في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها.

باء - برنامج الدعوة لتزع السلاح

أسلحة الدمار الشامل

٣٨ - قدّم المركز الإقليمي، بالتعاون مع مركز التحقق والبحوث والتدريب والمعلومات، المساعدة القانونية إلى إكوادور، في حزيران/يونيه ٢٠١٢، الأمر الذي أسهم، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، في إنشاء سلطة وطنية مسؤولة عن تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٣٩ - كذلك حصل تعاون بين المركز الإقليمي ومركز التحقّق والبحوث والتدريب والمعلومات في مساعدة كولومبيا على تنفيذ الاتفاقية، وذلك خلال حلقة دراسية عقدت في بوغوتا في شباط/فبراير ٢٠١٣. وقدم المركز الإقليمي الدعم لوحدة دعم التنفيذ التابعة لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، وذلك في مجال تقديم المساعدة التقنية والقانونية لصياغة التشريعات الوطنية المتعلقة بالاتفاقية. وبعد الحلقة الدراسية، أُنشئ فريقٌ عاملاً غير رسمي لدراسة إنشاء سلطة وطنية تكون مسؤولة عن مراقبة تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني والتشجيع على تنفيذها.

٤٠ - واضطلع المركز الإقليمي بأنشطة توعية في شكل حلقات دراسية وعروض بناء على طلب عدّة جامعات ومعاهد دبلوماسية في المنطقة. ومن بين المواضيع التي نوقشت نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، والأسلحة النووية، وعملية مؤتمر قمة الأمن النووي، وآلية الأمم المتحدة لترع السلاح، والصكوك القانونية القائمة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل.

ربط مسائل الأمن ونزع السلاح بجدول أعمال الأمم المتحدة

٤١ - شارك المركز الإقليمي أيضاً، من خلال بث مباشر على شبكة الإنترنت، في حلقة عمل نموذج الأمم المتحدة نظّمها مركز الأمم المتحدة للإعلام في المكسيك في أيار/مايو ٢٠١٣، وقدم معلومات عن الآليات والعمليات المتعددة الأطراف لترع السلاح، إضافة إلى المسائل الرئيسية المدرجة في جدول أعمال الأمم المتحدة لترع السلاح.

تنفيذ القرار ٦٩/٦٥ بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة

٤٢ - قدّم المركز الإقليمي خلال مناسبة نظّمها ترينيداد وتوباغو على هامش انعقاد دورة الجمعية العامة السابعة والستين حول المرأة ونزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة منشوره عن النهوض بالمرأة باعتبارها قوة للتغيير في معرض مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقد لقي هذا المنشور استحساناً إذ عرض خبرات ومعارف مجموعة متنوعة من النساء من قطاع الأمن ومنظمات المجتمع المدني في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

رابعاً - التوظيف والشؤون المالية

ألف - الشؤون المالية

٤٣ - أنشئ المركز الإقليمي بموجب قرار الجمعية العامة ٦٠/٤١ ياء، بالاستناد إلى الموارد المتاحة والتبرعات التي قدمتها الدول الأعضاء والمنظمات المعنية لتشغيله وتنفيذ برامجه الموضوعية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وردت تبرعات للصندوق الاستئماني للمركز الإقليمي قدرها ٠٤٨ ٦٢٤ ٢ دولاراً. ويود الأمين العام أن يشكر حكومات الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وبيرو، وغيانا، وفنلندا، وكندا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، إضافة إلى منظمة الدول الأمريكية لما قدمته من تبرعات سخية، أدت دوراً بالغ الأهمية في تمكين المركز من الوفاء بالولاية التي أناطته بها الجمعية العامة.

٤٤ - ويكرّر الأمين العام دعوته إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك دول المنطقة، لتقديم مساهمات مالية إلى المركز الإقليمي.

٤٥ - وقد استفاد المركز الإقليمي أيضاً من التعاون الوثيق والأنشطة المشتركة مع شركاء رئيسيين، مثل جماعة دول الأنديز، وبرنامج أمريكا الوسطى لمراقبة الأسلحة الصغيرة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومركز التحقّق والبحوث والتدريب والمعلومات. وقدمت هذه المنظمات الشريكة للمركز الإقليمي مساهمات عينية ومالية على السواء، إضافة إلى إبرام اتفاقات لتقاسم التكاليف ساعدت المركز كثيراً في تنفيذ أنشطته.

٤٦ - ويود الأمين العام أن يعرب عن شكره لحكومة بيرو، البلد المضيف للمركز الإقليمي، على دعمها للمركز. بما في ذلك عن طريق مساهمتها السنوية، ويناشد بيرو مواصلة تقديم الدعم المالي اللازم للمركز من أجل تعويض الارتفاع في تكاليف تشغيله.

٤٧ - وترد في مرفق هذا التقرير معلومات بشأن حالة الصندوق الاستئماني للمركز الإقليمي في عام ٢٠١٢.

باء - التوظيف

٤٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مؤّلت وظيفة المدير ووظيفة موظّف الشؤون السياسية ووظيفة موظف مساعد للشؤون المالية/الإدارية من الميزانية العادية. واستمرّ المركز الإقليمي في تعزيز فريق خبرائه في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من خلال التعاقد مع مستشارين قانونيين وخبراء التحقيق الجنائي الباليستي ومسؤولين عن مستودعات الأسلحة، الأمر الذي مكّنه من توسيع نطاق مساعدته التقنية ودعمه المقدم إلى دول المنطقة.

خامسا - خاتمة

٤٩ - اضطلع المركز الإقليمي، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بأكثر من ٧٠ نشاطاً فنياً في مجال الأمن العام والدعوة إلى نزع السلاح. وتلقّى أيضاً ما يزيد على ٣٠ طلب مساعدة من الدول الأعضاء والشركاء مع التركيز أساساً على تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٥٠ - وقدم المركز الإقليمي المساعدة التقنية للدول الأعضاء من خلال نهجه المتكامل في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة بأسرها، وشمل ذلك تقديم المساعدة الفنية في تدمير الأسلحة وإدارة المخزون؛ وبناء القدرات وتدريب موظفي إنفاذ القانون وممارسي المهن القانونية على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ والمساعدة القانونية ودعم السياسات العامة المتعلقة بتحديد الأسلحة الصغيرة؛ والدعوة في مجال نزع السلاح إلى استجابات شاملة لمواجهة تحديات نزع السلاح وعدم الانتشار. وبالمثل، وسّع المركز مساعدته إلى الدول من خلال توفير الأدوات العملية لتعزيز قدراتها على التعقب والوسم وإدارة مستودعات الأسلحة على نحو موحد، بغية مساعدة دول المنطقة على تنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٥١ - واعترفت الدول الأعضاء وشركاء الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بنوعية المساعدة التي يقدمها المركز الإقليمي، والتي ساهمت في الحد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر المتداولة بصورة غير مشروعة في المنطقة.

٥٢ - ويهيب الأمين العام بالدول الأعضاء، ولا سيما دول المنطقة، وغيرها من الشركاء الذين يستطيعون ذلك، أن تقدّم للمركز الإقليمي الدعم اللازم المالي والعيني لضمان أن يتسنى له الاستمرار في أداء مهمته بفعالية لتلبية احتياجات الدول الأعضاء في المنطقة.

حالة الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي لتزع السلاح والسلام والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٢

(بدولارات الولايات المتحدة)	
٢ ٠٧٣ ٧٨٢	الاحتياطيات ورصيد الصندوق، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
	الإيرادات من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(١) ٢ ٦٢٤ ٠٤٨	التبرعات
١٤ ٢٧٣	إيرادات الفوائد
(ب) ١٤٢ ٧٣٩	إيرادات أخرى/متنوعة
٢ ٧٨١ ٠٦٠	إجمالي الإيرادات
	النفقات
٢ ١٢٥ ٩٢٢	تكاليف دعم البرامج
٢٦٧ ٣٧٠	المبالغ المردودة للجهات المانحة
(ج) ١٦٤ ٧٠٢	
٢ ٥٦٦ ٩٩٤	مجموع النفقات والمبالغ المردودة
(٢) ٢ ٢٨٧ ٨٤٨	الاحتياطيات ورصيد الصندوق، ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

(أ) وردت تبرعات مجموعها ٢ ٦٢٤ ٠٤٨ دولاراً من: إسبانيا (١٩ ٠١٩ دولاراً)، وأستراليا (٢٠ ٠٠٠ دولاراً)، وألمانيا (٢٨٣ ٢٨١ دولاراً)، وبيرو (٣٠ ٠٠٠ دولاراً)، وغيانا (١ ٠٠٩ دولاراً)، وفنلندا (٥٠ ٠٠٠ دولاراً)، وكندا (١٣٩ ٧٥٩ دولاراً)، والمكسيك (٥ ٠٠٠ دولاراً)، ومنظمة الدول الأمريكية (٥٥ ٠٠٠ دولاراً)، ونيوزيلندا (٥١ ٣١٨ دولاراً)، والولايات المتحدة الأمريكية (١ ٩٧١ ٦٦٠ دولاراً).

(ب) يشمل إلغاء التزامات الفترات السابقة البالغة ١٢٦ ٣٠٩ دولاراً، وما يتصل بها من تسويات تكاليف دعم البرامج البالغة ١٦ ٤٢٠ دولاراً، وإيرادات متنوعة قدرها ١٠ دولاراً.

(ج) يمثل المبالغ المردودة للوكالة السويدية للتنمية الدولية.

(د) يتألف من الاحتياطيات ورصيد الصندوق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إضافة إلى الإيرادات الواردة في عام ٢٠١٢، محسوماً منها النفقات المتكبدة والمبالغ المردودة خلال السنة. وتستند هذه المعلومات إلى بيان الإيرادات والمصروفات لعام ٢٠١٢. وخلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣، حصل المركز على مساهمات إضافية مجموعها ٢٨٦ ٣١٦ دولاراً من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (٥٢ ٥٠٠ دولاراً) والولايات المتحدة الأمريكية (٢٣٣ ٨١٦ دولاراً).